



اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد بالذكوات
الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير المؤمنين علي بن أبي
طالب {عليه السلام}

شبهها لضياؤها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها
موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}
من الدراري المضيئة

{در النجف} فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض، وهي ثلاثة
مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد سميت الغري باسمها،
وكلمة بيض لبروزها عن الأرض. وفي رواية إنها موضع خلوته أو إنها
موضع عبادته وفي رواية أخرى في رواية المفضل عن الإمام الصادق
{عليه السلام} قال: قلت: يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع
المؤمنين؟ قال: يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها وبيت
ماله ومقسم غنائم المسلمين مسجد السهلة وموضع خلوته

الذكوات البيض



No:
Date:

رقب ح ٥٧٤٤
٢٠٢٢/١/١٤

ديوان الوقف الشيعي / دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة الذكوات البيضاء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى كتابكم المرقم ١٠٤٦ والمؤرخ ٢٠٢١/ ١٤/٢٨ والخاص بكتابنا المرقم ب-٤ ٥٧٤٤/٤ في ٢٠٢١/١/١٤
والمتمسكين باستحداث مجلتكم التي تصدر عن الديوان المذكورة أعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي
المطبوع وإنشاء موقع إلكتروني للمجلة تعتبر الموافقة الواردة في كتابنا أعلاه موافقة نهائية على استحداث المجلة.
... مع وفاء التقدير

أ.م.د. هامين هسان حسن

المدير العام لدائرة البحث والتطوير / وكالة

٢٠٢٢/١/١٤

نسخة منه المرفقة
* اسم القانون العلمية / نسخة كتابات وقدر والترجمة مع الاقليات.
* المرفقة.

مختار ابراهيم
١٠ / كانون الثاني

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - دائرة البحث والتطوير - قصر الأبحاث - المجمع القريب - السليمانية
P.O.Box 14078, Erbil - Iraq

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير

المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المخطوف على إعمالهم

المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦

تُعدّ مجلة الذكوات البيضاء مجلة علمية رسمية ومعتمدة للترقيات العلمية.



مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تُصَدِّرُ عَنْ دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيَوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ

العدد (١٩) المجلد الأول

ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م

العدد (١٨) السنة الخامسة ذي الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

الرقم المعياري الدولي ISSN 2789-1763

الزَّكَاةُ الْبَيْضَاءُ



التدقيق اللغوي

م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية

أ.م.د. رافد سامي مجيد

العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م

عمار موسى طاهر الموسوي

مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير

أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن الحسني

هيئة التحرير

أ.د. عبد الرضا بهية داود

أ.د. حسن منديل العكيلي

أ.د. نضال حنش الساعدي

أ.د. حميد جاسم عبود الغراي

أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع

أ.م.د. عقيل عباس الريكان

أ.م.د. أحمد حسين حيال

أ.م.د. صفاء عبدالله برهان

م.د. موفق صبري الساعدي

م.د. طارق عودة مري

م.د. نوزاد صفر بخش

هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. نور الدين أبو لحية / الجزائر

أ.د. جمال شليبي / الاردن

أ.د. محمد خاقاني / إيران

أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

الذَّكْوَانُ الْبَيْضُ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبَحْوثِ وَالدراسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيض
جمهورية العراق
بغداد / باب المعظم
مقابل وزارة الصحة
دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN 2786-1763

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الإلكتروني

إيميل

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م

دليل المؤلف

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدّة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
 - ب . اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.
 - ت . بريد الباحث الإلكتروني.
 - ث . ملخصان: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
 - ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجرأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنيّة للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4) .
- ٥ . يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
 - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
 - ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦) . والملخصات (١٢)أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .
- ٩- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١٠- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١١- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدّة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٢- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكّمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافاة المجلة بنسخة معدّلة في مدّة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٣- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٤- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٥- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٦- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر .
- ١٧- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٨- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ١٩- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢٠- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم (
- أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) (off reserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة
- ٢١- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشرط من هذه الشروط .

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	العسقلانيين الوافدون الى مصر وأثرهم في القضاء المصري في مصر في العصر المملوكي دراسة تاريخية	أ. د. محمود فياض حمادي	١٠
٢	مظاهر النهوض والتزدي للأمة المسلمة في الجانب العلمي	د. أنس عصام اسماعيل	٢٤
٣	أبعاد هجرة المسلمين الى الحبشة «دراسة تاريخية تحليلية»	أ. د. عمر قحطان عبد اللطيف أ. د. سهاد فاضل عباس مصطفى	٣٤
٤	أبو هلال العسكري وأبو الطيب المتنبي قضايا ومواقف	أ. د. جمال عبد الحميد السوداني	٤٢
٥	أحكام استيفاء الصداق المؤخر في الفقه الإسلامي	أ. م. د. وليد منفي عبد ظاهر الخليفاي	٥٢
٦	الإلحاد المعاصر من منظور عقيدة التوحيد» الأسباب والمعالجات العقدية»	أ. م. د. مدين عبد خلف صالح	٦٨
٧	كفاءة التنمية المستدامة في التعليم	أ. م. د. بشائر مولود توفيق أ. د. هدى محمد سلمان	٨٢
٨	التفاعل القائم على التناقض المدعوم بالذكاء الاصطناعي في تنمية التفكير اللغوي الإبداعي وكسر الأنماط اللغوية الجامدة لدى متعلمي اللغة العربية	أ. م. د. وفاء شاوي حسن	٩٦
٩	الجغرافية النقدية اتجاه حديث في تطور الفكر الجغرافي	أ. م. د. حيدر عبد الامير رزوق	١١٨
١٠	تعددية الخطاب القرآني في شرك المخاطب	أ. م. د. علي سوادي ظاهر	١٣٢
١١	طرائق التعلم والتعليم في السنة النبوية «دراسة موضوعية»	أ. م. د. مرفت نواف عبود	١٤٤
١٢	التقابل الاستعاري في النص القرآني	أ. م. د. باسم محمد أبراهيم	١٥٨
١٣	الجال الكوني بوصفه محدّدًا للتكليف : دراسة فقهية في العبادات المرتبطة بالحركة الفلكية	م. د. جنان شاكر علي	١٦٦
١٤	فاعلية استراتيجية (SNIPS) في تحصيل طالبات الصف الخامس العلمي في مادة الاحياء والتفكير الناظري لديهن	م. د. ختام عدنان عبد السادة الكرعوي	١٧٧
١٥	تحليل محتوى كتاب اللغة العربية للصف الرابع الإعدادي في ضوء مهارات التفكير المنطقي	م. د. حسنين علي دغير الكنان	١٩٢
١٦	الثقافة المعاصرة وأثرها في الاستدلال الديني	م. د. وسام فايز هاشم الموسوي	٢١٨
١٧	هاشميات الكميت دراسة في الأساليب النحوية	م. د. سالم جمعه مليك	٢٣٢
١٨	التربولوجيا التغيير وتأثيرها في الاستراتيجيات التسويقية السياحية دراسة استطلاعية في نشاط سياحة الاهوار العراقية	م. د. شيماء حميد رشيد	٢٤٢
١٩	التكامل المعرفي بين علم الكلام وأصول الدين في معالجة القضايا العقدية	م. د. حسين علوان حسين	٢٦٢
٢٠	رد شبهات جولدتييسهر حول عبد الله بن عباس في كتابه مذاهب التفسير الإسلامي	م. د. حارس رميلي عبد الكاظم	٢٧٢
٢١	بناء الشخصية الإسلامية في ضوء حديث ابن عباس «احفظ الله يحفظك» دراسة فكرية	م. د. خضير عباس إبراهيم الخليفاي	٢٩٢
٢٢	طقوس أعياد ملوك العراق القديم وعلاقتها بالجوانب الدينية	م. م. ميلاد محمد ياسين	٣١٠
٢٣	الاثار المترتبة على سحب اليد وفق قانون انضباط موظفي الدولة في العراق	م. م. اسراء فاخر بجاي	٣١٦
٢٤	أثر تطبيق نظام الفوترة الإلكترونية على الحد من التهرب الضريبي - دراسة استطلاعية في الشركة العراقية للسجاد والمفروشات	م. م. سجي ثابت الثابت	٣٣٠
٢٥	البحث في قوة الدولة	م. م. مهاد محمد عبد الله	٣٤٠

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
٢٦	المعالجات التقنية للصورة الفوتوغرافية في اعلانات مكافحة الفساد	م. م. آيات اسعد مجيد المالكي	٣٥٢
٢٧	الانهار والبحيرات في الكتابات التراثية	م. م. وسن عادل عبد الوهاب	٣٦٦
٢٨	علاقة كفاءة استخدام المياه بإنتاجية الحنطة: نحو إدارة مستدامة للموارد المائية	م. م. ديار طاهر ياسين م. م. احمد طلال أكرم محمد	٣٧٨
٢٩	حضارة المرابطين في بلاد المغرب « ٤٤٨ هـ / ١٠٥٦ م - ١١٤٧ م »	م. م. عباس سالم ناصر	٣٨٦
٣٠	المحسنات البديعية (اللفظية) في قصيدة مدح خير البرية للشيخ إبراهيم الكفعمي (ت ٩٠٥ هـ) دراسة تحليلية	م. م. عبد الأمير حميد حرجان الأسدي	٣٩٨
٣١	العلاقات اللبنانية-الإسرائيلية بعد عام ٢٠٠٠: دراسة في السياسة الإقليمية والأمنية	م. م. فاطمة الزهراء فاضل مدلول الكبي	٤١٠
٣٢	Investigation of the Relation between ESL Students Beliefs Metacognition and Strategic	Assistant teacher. Aseel Gany Mohammed	٤١٨
٣٣	أثر تدخل تعليمي إيجابي قائم على المعلم على معرفة رفاحية الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة (خدمة مجتمع)	م. م. عذراء عبد اللطيف لفته	٤٣٤
٣٤	أثر انموذج التفكير النشط في تحصيل مادة الاجتماعيات لدى تلاميذ الصف الخامس الابتدائي	م. م. هيفاء فاضل محمود	٤٤٨
٣٥	القوة الرياضية لدى طلاب الصف الرابع العلمي وعلاقتها بدافعهم المعرفي	م. م. احمد حسين حمادي	٤٦٢
٣٦	The Influence of Instructors' Age and Gender on the Learning Process for English Department Students \ College of Education for Humanities – Kirkuk University	Assistant Teacher: Sahira Ibrahim Suleiman	٤٨٠
٣٧	منهج النسفي في تفسير آيات الاحكام وتطبيقاته على القضايا المعاصرة	م. فاطمة عبد الكريم جليل	٤٩٦
٣٨	تضمين مبادئ حقوق الانسان في دروس الفيزياء للمرحلة الثانوية» مقال علمي«	م. هند هادي رعيد	٥٠٨
٣٩	تجليات الصراع النفسي في رواية الحركة	الباحث: احسان فيصل بريج أ. د. سلام حليد رسن	٥١٤
٣٠	دراسة إحصائية للتباين المكاني والتركز السكاني في مدن محافظة بابل تحليل مقارن باستخدام منحني لورنز ومعامل جيني (٢٠٠٧-٢٠٢٥).	الباحثة: انوار احمد حمزه المشرف: الدكتور ميرنجف موسى	٥٢٦
٤١	الالتفات النصي	الباحثة: فاطمة سليم عبد منصور أ. م. د. بشري محمود إبراهيم	٥٤٢
٤٢	تأثير المقومات التراثية لشارع المتنبي في الهوية الثقافية» دراسة ميدانية«	الباحث: بلال جاسم زيدان أ. م. د. علاء كريم مطلق	٥٦٨
٤٣	التفسير الاجتماعي عند الطاهر بن عاشور «حدود التأصيل ومجالات التطبيق»	الباحث: حازم محمد سلمان خضير	٥٨٤
٤٤	السياسة الجنائية المعاصرة في مواجهة الجرائم الإلكترونية وأثرها في حماية الامن المجتمعي	الباحث: حسين ساهي جبر	٦٠٢
٤٥	تفكيك البنية السردية في الرواية العربية المعاصرة: دراسة في تعدد الأصوات وتداخل الأزمنة	م. د. حيدر عبد الأمير صابط كاظم	٦٢٦
٤٦	التحليل القياسي لأثر المزيج التسويقي السياحي في استدامة الطلب السياحي الدولي في العراق للمدة «٢٠٠٤-٢٠٢٥»	الباحث: عدي صبيح لازم	٦٤٢
٤٧	الولاية في مرويوات الإمام موسى الكاظم (عليه السلام) «دراسة عقديّة عند الإمامية الاثني عشرية»	أ. د. ماجد حميد كصاب علي طاهر محسن السلطاني	٦٥٠
٤٨	دور رقابة الالتزام وفق معيار (ISSAI ٤٠٠) في تحسين جودة التقارير المالية	فادية علي عبد الكريم أ. م. د. الاء شمس الله نور الله	٦٦٨
٤٩	النمذجة التنبؤيّة لمخاطر السيول في أحواض غرب الأنبار الجافة	الباحث: نور خليل إبراهيم صالح الكرغولي	٦٨٦
٥٠	العواصف في العراق في الماضي والحاضر	الباحثة: ولاء ضياء نصيف	٧٠٤
٥١	أثر اختلاف ألفاظ السؤال النبوي في اختلاف ألفاظ الجواب «جمعاً ودراسة»	م. د. محمد عز الدين مهدي	٧١٦
٥٢	نشأة الحركات الاحتجاجية في العراق «الحكم العثماني أنموذجاً»	م. م. زينب خالد محمد	٧٢٦

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م

منهج النسفي في تفسير آيات الاحكام وتطبيقاته
على القضايا المعاصرة

م. فاطمة عبد الكريم جليل
جامعة ديا



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



٤٩٧

المستخلص:

تنوّعت مناهج المفسرين في تناول الآيات تبعاً لاختلاف أدواتهم العلمية ومقاصدهم في الاستدلال، فمن بين ذلك برزت اتجاهات تفسيرية تجمع بين الفقه والأصول واللغة تمثل آيات الأحكام أحد المرتكزات الأساسية في البناء التشريعي الإسلامي، إذ تشكّل الجسر الواصل بين النص القرآني والواقع العملي للمكلف. ويأتي تفسير أي البركات النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) ضمن ما يخص تفسير الآيات المشتملة على الأحكام و مقارنة النصوص ذات البعد التشريعي.

الكلمات المفتاحية: مناهج المفسرين، الآيات، الاستدلال، الاتجاهات.

Abstract:

The approaches of Quranic commentators to interpret verses varied according to their different scholarly tools and purposes of argumentation. Among these, interpretive trends emerged that combined jurisprudence, legal theory, and linguistics. Verses of rulings represent one of the fundamental pillars of Islamic legislation, as they form the bridge between the Quranic text and the practical reality of the individual. The interpretation of these verses... Abu al-Barakat al-Nasafi (Madarik al-Tanzil wa Haqa'iq al-Ta'wil) deals with the interpretation of verses containing rulings and approaches texts with a legislative dimension.

Keywords: Methods of commentators, verses, reasoning, trends.

المقدمة:

الحمد لله الذي جعل التراحم والتكافل بين الناس من أعظم القربات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، خير من جسّد معاني الرحمة والإيثار، وعلى آله وصحبه أجمعين... أما بعد: سلك النسفي في تفسير آيات الأحكام مسلكاً علمياً يقوم على إحكام الدلالة، وربط النص بأصوله الاستنباطية، مع ميل واضح إلى الاقتصاد في العرض دون إخلال بجوهر المعنى. كما تظهر في تفسيره النزعة الاجتهادية من خلال اختياراته الفقهية المبنية على قواعد أصولية معتبرة، مما يمنح تفسيره طابعاً تحليلياً يتجاوز مجرد عرض الأقوال أو سرد الخلافات. وقد أسهم هذا المنهج في تقديم تفسيرات فقهية منضبطة للنص القرآني، قادرة على التفاعل مع المستجدات المتغيرة.

وتؤكد أهمية هذا المنهج عند استحضاره في مناقشة القضايا المعاصرة التي لم تكن مطروحة في العصور الأولى، ولا سيما المسائل الطبية الحديثة، ومن بينها قضية نقل الأعضاء. إذ تثير هذه القضية جملة من الإشكالات الشرعية المرتبطة بحفظ النفس الإنسانية، وحدود التصرف في الجسد، ومراعاة مقاصد الشريعة في جلب المصالح ودرء المفاسد. ومن شأن دراسة آليات النسفي في فهم آيات الأحكام أن تسهم في بلورة رؤية فقهية معاصرة تستند إلى النص، دون أن تنفصل عن الواقع أو تتجاوز الضوابط الأصولية المعروفة.

وانطلاقاً من ذلك، تسعى هذه الدراسة إلى الكشف عن معالم منهج النسفي في تفسير آيات الأحكام، وتحليل إمكاناته الاستدلالية في معالجة القضايا المستجدة، من خلال تطبيقه على مسألة نقل الأعضاء بوصفها نموذجاً معاصراً، بما يبرز حيوية التراث التفسيري وقدرته على الإسهام في الاجتهاد الفقهي المعاصر ضمن إطار منهجي رصين. وقد اجتهد الفقهاء المعاصرون في دراسة هذا الموضوع في ضوء القواعد الشرعية، وبيّنوا ضوابطه وشروطه بما يحقق المصلحة ويمنع الضرر. فيسهل لهم السبيل إلى معرفة حكم الشرع في المسائل، خاصة فيما

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



جدّ منها من نوازل.

المبحث الأول:

التعريف بالنسفي ومنهجه بتفسير آيات الاحكام :

في كتابه فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير:

المطلب الأول:

التعريف بالنسفي:

أولاً: اسمه ونسبه:

المفسر الشهير، والعالم النحرير، حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي المنسوب إلى نسف ببلاد السند بين جيحون وسمرقند، من علماء المذهب الحنفي المشهورين، ومن هم قدم راسخ في كثير من العلوم، كان عالماً بالفقه وأصول الدين وأصول الفقه والتفسير وامتازت مؤلفاته بجودة التحري ودقة التعبير وشدة التركيز وحشد المعلومات المتنوعة في حيز بسيط حتى ليعسر على غير المختص الأخذ عنها، وفهم كل ما يشير إليه. (١)

شيوخه:

كما استفاد من شيوخه المشاهير ومنهم (٢)

١. شمس الأئمة الكردي.

٢. أحمد ابن محمد العتاي.

٣. نجم الدين عمر النسفي

٤. علاء الدين السمرقندي ، وغيرهم كثير

ثانياً: مؤلفاته:

للإمام النسفي مؤلفات طبع أكثرها، وأخذ مجاله في سوق العلم حتى اشتهر كمفسر، وأشتهر كفقيه، وأشتهر كباحث في أصول الدين وباحث في أصول الفقه ومن هذه المؤلفات:

١ - مدارك التنزيل وحقائق التأويل

٢- عمدة العقائد في الكلام.

٣ - شرح عمدة العقائد وسماه الاعتماد.

٤ - منار الأنوار في أصول الفقه.

٥ - الكافي في شرح الوافي في الفقه الحنفي.

٦ - كنز الدقائق في الفقه الحنفي.

ثالثاً: صفاته:

كان الإمام النسفي على نسق غيره من كبار العلماء المسلمين مشهوراً بالزهد والصلاح والتقوى، فضلاً عن تفرغه للعلم والدراسة والبحوث وقد اشتهر علمه وذاع فضله في عصره وبعد عصره وبارك الله في مؤلفاته، فأصبحت مرجع الباحثين، ومجال البحث والدراسة بين الدراسين، لما فيها من تدقيق وتحقيق، واكتفاء بالإشارة عن التفصيل، وبالإيجاز عن الاطناب. (٣)

وقد قدره العلماء حق قدره، فقد كتب عنه صاحب (الدرر الكامنة) فوصفه بحذو الكلمة المدوية (علامة الدنيا). (٤)

وكتب عنه الحافظ عبد القادر في طبقاته فقال:

«أحد الزهاد المتأخرين، صاحب التصانيف المفيدة في الفقه والأصول، له المستصفي في شرح المنظومة، وله

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



شرح النافع سماه بالمنافع، وله الكافي في شرح الوافي، وله كنز الدقائق، وله المنار في أصول الفقه، وله العمدة في أصول الدين، تفقه على شمس الأئمة الكردي، وروى الزيادات عن أحمد بن محمد العتايي» (٥) والنسفي باعتباره من أئمة أهل السنة كان له مواقف في غاية القوة، وفي غاية العمق، في الرد على كل انحراف في تفسير القرآن، وخصوصا تفسير الكشاف، ولم يقتصر في الرد على المعتزلة على ما كتبه عن تفسير الكشاف، وإنما فعل ذلك في كل كتبه الكلامية التي كانت لقيمتها الكبرى مجال اهتمام في رحاب الأزهر، قررت على الطلبة في مختلف مراحل التعليم، وقام الأساتذة باختصارها، وبشرحها، وبالتعليق عليها مستفيدين منها، ومفيدين للغير بها. (٦)

رابعا: وفاته:

وكانت وفاة الإمام النسفي رحمه الله عام واحد وسبعماية من الهجرة ببلدة ايدج بين خوزستان واصبهان، رحمه الله ونفع بعلمه. (٧)

المطلب الثاني

تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)

سماه الإمام النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) ويعتبر هذا التفسير من التفسيرات العلمية المحررة، ليس بالطويل الممل، ولا بالقصير المخل. (٨)

وقد تحدث الإمام النسفي عن السبب الذي دعاه إلى تأليف هذا التفسير فقال:

(سألني من تتعين أجابته كتابا وسطا في التأويلات، جامعا لوجوه الاعراب والقراءات، متضمنا لدقائق علمي البديع والاشارات، حاليا بأقوال أهل السنة والجماعة، خاليا عن أباطيل أهل البدع والضلالة، ليس بالطويل الممل، ولا بالقصير المخل) (٩).. ثم ذكر أنه تردد في الاجابة .. ولكنه قطع هذا التردد، وسار في تأليفه بجِد، حتى أتمه في مدة يسيرة. (١٠)

والناظر في هذا التفسير يجد فيه فهما واعيا، وخبرة دقيقة، واطلاعا واسعا، وحسن استفادة من هذا الاطلاع، واستفاد من تفسيري البيضاوي والكشاف أيما استفادة، فأخذ من البيضاوي معناه الدقيق، وفهمه الواعي، وتوجيهه السديد، وإيجازه المركز، وأخذ من الزمخشري في كشافه خبرته الواسعة باللغة، ومناقشته للآراء المتعددة، واختيار ما يراه على أنه لم يقع فيما وقع فيه الزمخشري في كشافه من التعصب لمذهب الاعتزال، وحمل الآيات في تعسف على تأييد أصوله وقواعده، إنه على العكس من ذلك اتخذ موقفا مضادا. (١١)

ويمتاز تفسير النسفي بإقلاقه من الاسرائيليات، وابتعاده ما استطاع عنها

كما يمتاز بتحريره في اختيار أكثر الأحاديث، ويظهر ذلك أبلغ ما يظهر في تركه ذكر الاحاديث الموضوعة في فضائل السور. (١٢)

كما أنه لم يتوسع في الإعراب، ولم يدخل في تفصيلات فرعية، تشتت ذهن، وتبتعد بالقارئ عن الجو القرآني. (١٣) وأما من ناحية القراءات فهو ملتزم للقراءات السبع المتواترة مع نسبة كل قراءة إلى قارئها. (١٤)

المطلب الثالث

منهجه في تفسير آيات الاحكام

كذلك عند تفسيره لآية من آيات الأحكام نجده يعرض للمذاهب الفقهية التي لها تعلق وارتباط بالآية، ويوجه الأقوال ولكن بدون توسع. ولم يخل تفسيره من الانتصار لمذهبه الحنفي. (١٥)

نماذج من تفسير بعض الآيات:

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} (١٦)

{يا أيها الذين آمنوا كُتِبَ} أي فرض {عَلَيْكُمُ الصيام} {عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ} أي أنتم متعبدون

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



بالصيام في أيام كما تعبد من كان قبلكم (١٧)، {لعلكم تتقون}
فبين النسفي (رحمه الله) فرضية الصيام ويفصل في الاعذار المبيحة للفطر ويربط ذلك بالقواعد الفقهية في المذهب
(والسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) (١٨)
{والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما} أي يديهما والمراد اليمينان بدليل قراءة عبد الله بن مسعود ودخول
الفاء لتضمنهما معنى الشرط لأن المعنى والذي سرق والتي سرقت، وبدأ بالرجل لأن السرقة من الجراءة وهي
في الرجال أكثر وقطعت اليد لأنها آلة السرقة. (١٩)
(وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا) (٢٠)

ومن استنفذها من أسباب الهلكة من قتل أو غرق أو حرق أو هدم أو غير ذلك (٢١)، {فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ
جَمِيعًا}

ويستدل بهذه الآية الكريمة الكثير من المفسرين المعاصرين على مشروعية نقل الاعضاء لإنقاذ حياة انسان ،
لأنه يدخل في باب احياء النفس .

{وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} (٢٢)

أي أنفسكم والباء زائدة أو ولا تقتلوا أنفسكم بأيديكم كما يقال أهلك فلان نفسه بيده إذا تسبب لهلاكها. (٢٣)
فيستدل بما على انه لا يجوز الاضرار بالنفس او تعريضها للخطر الا اذا كان في ذلك ضرورة راجحة مثل التبرع
بعضو لإنقاذ حياة

المبحث الثاني:

نقل الأعضاء البشرية وضوابطه:

اجتهد العلماء، والباحثون في العصر الحاضر في معرفة حكم الشرع في هذه النازلة، وصدرت في ذلك فتاوى
عديدة من الأفراد، والهيئات، والجامع، والمؤسسات العلمية، كما كتبت فيها بعض البحوث والمقالات، اختلف
فيها أصحابها، فمنهم من يرى الجواز، ومنهم من يرى عدمه

المطلب الأول

التعريف بنقل الأعضاء وزراعتها

اولاً: المراد بالنقل في اللغة:

التَّحْوِيلُ: تحويل الشيء من موضع إلى موضع، نقله ينقله نقلاً فانتقل، والتَّحْوِيلُ: التحول، ونقله نقليةً إذا أكثر نقله.

(٢٤) قال ابن فارس: «النون والقاف واللام: أصل صحيح يدل على تحويل شيء من مكان إلى مكان». (٢٥)

ثانياً: المراد بالأعضاء في اللغة:

الأعضاء: جمع عضو، يضم العين وكسرها، والضم أشهر، وسكون الضاد ويطلق على كل لحم وافٍ يغطي

عظماً، وعلى الجزء من مجموع الجسد كاليد، والرجل، والأذن. (٢٦)

ثالثاً: المراد بنقل الأعضاء اصطلاحاً:

١. يقصد به نقل عضو سليم او مجموعة انسجة من متبرع الى مستقبل ليقوم مقام العضو او النسيج التالف. (٢٧)

٢. نقل عضو ادمي من جسد انسان الى اخر باستخدام الاصول الطبية بغرض العلاج والاستشفاء. (٢٨)

٣. نقل الاعضاء الحية جراحياً من جزء الى اخر في الجسم او من شخص الى اخر. (٢٩)

المطلب الثاني:

حكم نقل وزراعة الأعضاء:

المقصد الأول: في حكم نقل وزراعة الأعضاء من الإنسان إلى نفسه:

لا تخلو الحاجة الداعية إلى النقل والزرع في هذا الضرب من حالتين:

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



الأولى: أن تكون ضرورية:

الثانية: أن تكون حاجية:

فمن أمثلة الحالة الأولى: ما يجرى في جراحات القلب والأوعية الدموية ويكون إنقاذ المريض من الهلاك بسبب هذا الانسداد أو التمزق متوقفاً على زرع هذا الطعم المأخوذ من جسم المصاب نفسه. حيث يحتاج الطبيب إلى استخدام طعم وريدي أو شرياني لعلاج انسداد أو تمزق في الشرايين، أو الأوردة، (٣٠) ومن أمثلة الحالة الثانية: ما يجرى في جراحة الجلد المحترق، وحيث يحتاج الأطباء لعلاج الموضع المحترق إلى أخذ قطعة من الجلد السليم من الجسم نفسه ثم زرعها في الموضع المصاب من الجسد. (٣١)

وهاتان الحالتان موجبتان للترخيص شرعاً فيجوز للطبيب الجراح القيام بمهمتهما متى غلب ظنه وجود النفع بشرط عدم وجود البديل الذي يمكن بواسطته تحقيق الهدف المنشود دون ضرر أعظم من الجراحة. (٣٢) لذا بتر العضو لضرورة طبية معتبرة جائز، والامام النسفي (رحمه الله) وان لم يذكر المسألة مباشرة فأن اصوله الفقهية لا تتعارض مع هذا الحكم ، وذلك لحماية بقية الجسد من التلف والهلاك. والنسفي (رحمه الله) حنفي المذهب والقاعدة الفقهية المعتمدة عند الفقه الحنفي (الضرر الاشد يزال بالضرر الاخف) المقصد الثاني: في نقل وزراعة الأعضاء من إنسان إلى غيره.

لا تخلو الأعضاء المراد نقلها من الإنسان الحي إلى مثله إما أن تكون فردية في الجسم، ويؤدي أخذها من الشخص المنقولة منه إلى وفاته وذلك مثل القلب، والكبد، والدماغ، وإما أن تكون على خلاف ذلك بأن يوجد بديل عنها يقوم بالمهمة بدلها مثل الكلية، أو لا يوجد بديل عنها، ولكن لا يؤدي أخذها إلى وفاة المنقولة منه وذلك مثل نقل غريسة الجلد من شخص آخر، وبيان حكم هاتين الحالتين يتضح فيما يلي:

أولاً: حكم نقل الأعضاء الفردية التي تؤدي نقلها إلى وفاة الشخص المنقولة منه:

يحرم على الإنسان أن يتبرع بهذا النوع من الأعضاء لشخص آخر حتى ولو كان الشخص الآخر مهدداً بالوفاة إذا لم يتم إسعافه بذلك العضو الفردي كما يحرم على الطبيب الجراح ومساعديه أن يقوموا بفعل هذا النوع من النقل، وذلك للأدلة الشرعية التالية (٣٣)

أ- قوله تعالى: {وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ... الآية} (٣٤).

ب- قوله تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} (٣٥).

ثانياً: نقل الأعضاء غير الفردية التي لا يؤدي نقلها إلى وفاة الشخص المنقولة منه:

وهذا الضرب يشتمل على نقل أعضاء لها بديل ولا يؤدي أخذها إلى الوفاة غالباً، وهو يقع في الأعضاء الشفعية، واشتهر منه حالياً نقل الكلية

اختلف العلماء المعاصرون في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: لا يجوز نقل الأعضاء الأدمية. (٣٦)

وهو قول الشيخ الشعراوي ، والغماري ، والسنهلي ، والسقاف ، والدكتور عبد السلام عبد الرحيم السكري ، والدكتور حسن الشاذلي.

دليلهم:

١ - قوله تعالى: {وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ... الآية} (٣٧).

وجه الدلالة: أن الله تعالى نھانا أن نلقي بأنفسنا في مواطن الهلكة، وإقدام الشخص على التبرع بجزء من جسده هو في الواقع سعي لإهلاك نفسه في سبيل إحياء غيره، وليس ذلك مطلوباً منه

٢. دليلهم من السنة:

حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: «جاءت امرأة إلى النبي (صلى الله عليه وآله)، فقالت:

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



يا رسول الله إن لي ابنة عريسًا أصابتها حصبة فتمزق شعرها أفأصله؟ فقال: لعن الله الواصلة والمستوصلة. (٣٨)

وجه الدلالة:

أن الحديث دل على حرمة انتفاع المرأة بشعر غيرها وهو جزء من ذلك الغير فيعتبر أصلًا في المنع من الانتفاع بأجزاء الآدمي ولو كان ذلك الانتفاع غير ضار بالمأخوذ منه. (٣٩)

٣. دليلهم من القواعد الفقهية:

«الضرر لا يزال بالضرر» (٤٠).

القول الثاني: يجوز نقل الأعضاء الآدمية:

وهذا القول صدرت به الفتوى في عدد من المؤتمرات والجامع والهيئات واللجان منها: المؤتمر الإسلامي الدولي المنعقد بماليزيا، ومجمع الفقه الإسلامي، وهيئة كبار العلماء بالملكة العربية السعودية، ولجنة الفتوى في كل من المملكة الأردنية الهاشمية (٤١).

١. دليلهم من الكتاب:

قوله تعالى: {إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (٤٢).

قوله تعالى: {حَرَّمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ...} إلى قوله: {فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (٤٣).

وجه الدلالة:

أن هذه الآيات الكريمة اتفقت على استثناء حالة الضرورة من التحريم المنصوص عليه فيها والإنسان المريض إذا احتاج إلى نقل العضو فإنه سيكون في حكم المضطر لأن حياته مهددة بالموت كما في حالة الفشل الكلوي، وتلف القلب ونحوهما من الأعضاء المهمة في جسد الإنسان، وإذا كانت حالته حالة اضطرار فإنه يدخل في عموم الاستثناء المذكور فيباح نقل ذلك العضو إليه. (٤٤)

{مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا} ٢. دليلهم من القواعد الفقهية الآتية: (٤٥)

- الضرر يزال.

- الضرورات تبيح المحظورات.

- إذا ضاق الأمر اتسع.

وجه الدلالة:

أن هذه القواعد المستنبطة من نصوص الشريعة دلت على الترخيص للمتضرر بإزالة ضرره ولو بالمحظور.

فالقاعدة الأولى دلت على أن إزالة الضرر عن المتكلف مقصد من مقاصد الشريعة.

كما دلت القاعدة الثانية على أن المكلف إذا بلغ مقام الاضطرار رخص له في ارتكاب المحظورات شرعًا.

ودلت القاعدة الثالثة على أن بلوغ المكلف لمقام المشقة التي لا يقدر عليها يوجب التوسيع عليه في الحكم، فالشخص المريض متضرر بتلف العضو المصاب، كما أن مقامه يعتبر مقام اضطرار وفيه ضيق ومشقة، إذ يصل به الحال إلى درجة خوف الهلاك والموت كما في حالة الفشل الكلوي. (٤٦)

استنباط رأي الامام النسفي (رحمه الله)

{وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} (٤٧)

فاستدل بما على أنه لا يجوز الاضرار بالنفس أو تعريضها للخطر إلا إذا كان في ذلك ضرورة راجحة مثل التبرع بعضو لإنقاذ حياة (٤٨)

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م

انطلاقاً من القاعدة الفقهية المعتمدة عنده (الضرورات تبيح المحظورات) ومن استنفذها من أسباب الهلكة من قتل أو غرق أو حرق أو هدم أو غير ذلك (٤٩)، {فَكَأْتَمَّا أَخْيَا النَّاسِ جَمِيعًا}. هذا قول الامام النسفي رحمه الله في جواز ذلك في حال منع هلاك النفس عند الضرورة. ويستدل بهذه الآية الكريمة الكثير من المفسرين المعاصرين على مشروعية نقل الاعضاء لإنقاذ حياة انسان , لأنه يدخل في باب احياء النفس .

المطلب الثالث:

المتبرع بالدم:

اولاً: حكم المتبرع بالدم في الإسلام هو: جائز بل قد يكون مستحباً أو واجباً في بعض الحالات، بشرط ألا يترتب عليه ضرر على المتبرع.

١. الجواز:

المتبرع بالدم لا يدخل في باب إتلاف النفس أو البدن، لأنه لا يفضي إلى هلاك المتبرع عادة، وقد يحتاج إليه لإنقاذ حياة إنسان آخر.

القاعدة الفقهية: «الضرر يزال»، (٥٠) هذه القاعدة معتمدة عند فقهاء الحنفية والنسفي مفسر حنفي المذهب ويميل ويرجح مذهبه دائماً .

ويُستدل بحديث النبي (صلى الله عليه وآله): «من فرّج عن مسلم كربة من كرب الدنيا فرّج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة». (٥١)

٢. قد يكون مستحباً:

إذا كان فيه إنقاذ لمريض أو محتاج، فهو من الصدقة الجارية والإحسان. (٥٢)

قال تعالى: «ومن أحيها فكأنما أحيأ الناس جميعاً» (٥٣)

٣. قد يكون واجباً:

إذا كان الشخص الوحيد القادر على إنقاذ حياة مريض، وكان تبرعه لا يضره ضرراً بالغاً، فقد يرى بعض الفقهاء وجوبه عند الضرورة، كما أفتت به اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. (٥٤)

ثانياً: ضوابط نقل الدم:

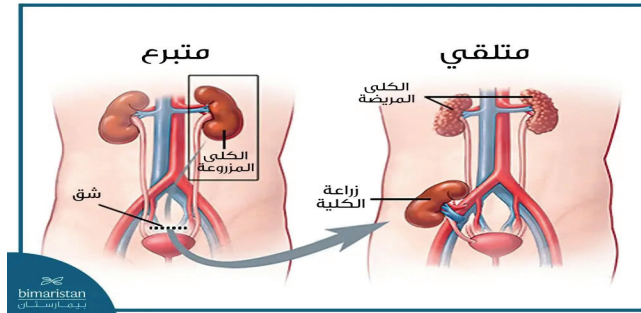
١. ألا يؤدي إلى ضرر مؤكد على المتبرع.

٢. أن يكون المتبرع بالغاً، عاقلاً، مختاراً.

٣. ألا يكون المقصود به تجارة محرمة. (٥٥)

المطلب الثاني:

المطلب الرابع:



فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



حكم التبرع بالكلية:

في ظل التقدم الطبي، أصبحت زراعة الأعضاء وسيلة لإنقاذ الأرواح. ومن أهم العمليات المتداولة: التبرع بالكلية، نظرًا لأنها تُنقل من متبرع حي دون أن يتأثر بذلك تأثيرًا مضرًا دائمًا غالبًا. التبرع بالكلية: هو أن يقوم شخص حي سليم بمنح إحدى كليتيه لشخص آخر يعاني من فشل كلوي، سواء أكان من الأقارب أو من غيرهم. (٥٦)

أولاً: الحكم الشرعي للتبرع بالكلية

ذهب جمهور العلماء المعاصرين إلى جواز التبرع بالكلية بشروط، وهو ما أقرته الجامع الفقهية. (٥٧) دليل الجواز من القرآن:

أيضاً كان استدلالهم بقوله تعالى: «ومن أحيانا فكأنما أحيانا الناس جميعاً». (٥٨)

وقوله تعالى: «وتعاونوا على البر والتقوى». (٥٩)

دليل الجواز من السنة:

حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «من فرّج عن مسلم كربة من كرب الدنيا، فرّج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة». (٦٠)

قال العز بن عبد السلام (٦١):

«الطب كالشرع، وضع لجلب مصالح السلامة والعافية ولدرء مفاسد المعاطب والأسقام».

والنفس (رحم الله) يستدل من اثاره جواز ذلك لما فيه من انقاذ حياة ومنع هلاك النفس

ومن استنفذها من أسباب الهلكة من قتل أو غرق أو حرق أو هدم أو غير ذلك (٦٢)، {فكأنما أحيانا الناس جميعاً}.

فهو جائز إذا كانت الغاية من التبرع. (٦٣)

حفظ الصحة الموجودة.

إعادة الصحة المفقودة بقدر الإمكان.

إزالة العلة أو تقليلها بقدر الإمكان.

تحمل أدنى المفسدتين لإزالة أعظمهما.

تفويت أدنى المصلحتين لتحصيل أعظمهما.

الخاتمة:

وفي ختام هذا البحث، يتبين لنا أن الإمام النسفي قدّم تفسيراً متميزاً لآيات الأحكام، مبنياً على قواعد المذهب الحنفي، وراعى فيه المعنى الشرعي والفقهى للنصوص. ومن خلال فهم تلك الآيات، وخصوصاً ما يتعلق منها بحفظ النفس ورفع الحرج والتيسير، يمكن استنباط تأصيل شرعي لمسألة التبرع بالأعضاء.

وقد توافقت مقاصد الشريعة مع هذا الفعل النبيل، كونه وسيلة لإنقاذ النفس البشرية، استناداً إلى قوله تعالى: «ومن أحيانا فكأنما أحيانا الناس جميعاً» [المائدة: ٣٢]، وقوله تعالى: «وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان» [المائدة: ٢].

وبناءً عليه، فإن التبرع بالأعضاء، إذا كان منضبطاً بضوابط شرعية واضحة، يُعدّ من الأعمال الجائزة بل والمندوبة، لما فيه من نفع عظيم ومقصد إنساني رفيع، يتفق مع روح الشريعة ومقاصدها.

وصلّى اللهم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

الهوامش:

١ ١٤٣٠هـ. دار الكتاب المصري - القاهرة، دار الكتاب اللبناني -

بيروت، عام النشر: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م. (ص ٢١٥)

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



٢. ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى عبد الله القسطنطيني المعروف بكتّاب جلي وبجّاجي خليفة، تحقيق: إكمال الدين إحسان أوغلي - بشار عواد معروف، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي - مركز دراسات المخطوطات الإسلامية، لندن - إنجلترا، ط ١، ١٤٤٣ هـ - ٢٠٢١ م، (٣٩٣/١)، ومناهج المفسرين، ص ٢١٦.
٣. ينظر: مناهج المفسرين، ص ٢١٧.
٤. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، شهاب الدين، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن بن محمد بن أحمد الشهير بابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، دائرة المعارف العثمانية بجدة، آباد الدكن - الهند، ط ٢، (١٣٩٢ هـ = ١٩٧٢ م، (١٧/٣).
٥. الطبقات السنية في تراجم الحنفية، المولى تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي المصري الحنفي (ت ١٠١٠ هـ)، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلّو، دار الرفاعي - الرياض، السعودية، ط ١، (١٤٠٣ - ١٤١٠ هـ) = (١٩٨٣ - ١٩٨٩ م)، (١٥٤/٤).
٦. ينظر: مناهج المفسرين، ص ٢١٧.
٧. ينظر: الدرر الكامنة (١٧/٣)، سير أعلام النبلاء، شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨ هـ)، خرج أحاديثه واعتنى به: محمد أمين الشراوي، دار الحديث، القاهرة - مصر، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، (٤٩٤/١٤)، ومناهج المفسرين، ص ٢١٧.
٨. ينظر: تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت ٧١٠ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بدوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، (٢٤/١).
٩. مناهج المفسرين، ص ٢١٨.
١٠. ينظر: مناهج المفسرين، ص ٢١٨.
١١. ينظر: التفسير والمفسرون، الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت ١٣٩٨ هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة، تحقيق: د محمد البلتاجي، (٢١٧/١).
١٢. ينظر: مناهج المفسرين، ص ٢١٩.
١٣. ينظر: الدرر السنية في الأجوبة النجدية، علماء نجد الأعلام، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط ٦، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م، (١٦٧/١٢)، و مناهج المفسرين، ص ٢١٩، و التفسير والمفسرون (٢١٨/١).
١٤. ينظر: التفسير والمفسرون (٢١٨/١).
١٥. ينظر: التفسير والمفسرون (٢١٨/١).
١٦. سورة البقرة: الآية ١٨٣.
١٧. ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (١٥٨/١).
١٨. سورة المائدة: الآية ٣٨.
١٩. ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (٤٤٦/١).
٢٠. سورة المائدة: الآية ٣٢.
٢١. ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (٤٤٣/١).
٢٢. سورة البقرة: الآية ١٩٥.
٢٣. ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (١٦٧/١).
٢٤. ينظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي بن منظور الانصاري الافريقي، دار صادر بيروت، ط ٣، ١٤١٤ هـ، (٦٧٤/١١).
٢٥. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي أبو الحسن، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (٤٦٣/٥).
٢٦. ينظر: المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، أحمد عبد الغفور، محمد النجار، ٢٠٠٤، دار الدعوة)، (٦٠٧/٢).
٢٧. نقل الاعضاء وزرعها، ١. د محمد رشيد غالب، بحث مقدم الى مؤتمر مجمع البحوث الاسلامية الثالث عشر، ربيع الاول

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



- ١٤٣٠ هـ، ص ٤.
- ٢٨ ينظر: الأحكام الفقهية لنقل الأعضاء، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام، ١٩٩٩، ص: ٤٤
- ٢٩ ينظر: نقل الأعضاء وزرعها، ص ٤
- ٣٠ ينظر: مجلة الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون بالقاهرة، جامعة الأزهر، العدد التاسع والثلاثون ٢٠٢٢ م، ص ٥٦٥
- ٣١ ينظر: زرع الجلد الحي: بقلم عبد الرحمن الحرياتي مقال منشور بمجلة الفيصل العدد ١١٦، السنة الحادية عشرة عام ٤٠٧ الصفحة ٧٦، ٧٧.
- ٣٢ أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، ص ٣٣٥
- ٣٣ ينظر: مجلة الشريعة والقانون، ص ٥٦٧، و أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، ص ٣٣٧
- ٣٤ سورة البقرة: الآية ١٩٥
- ٣٥ سورة النساء: الآية ٢٩
- ٣٦ ينظر: أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، ص ٣٣٧
- ٣٧ سورة البقرة: الآية ١٩٥
- ٣٨ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، دار التأصيل - القاهرة، ط ١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، ٥٩٣٩ رقم. (٤٨١/٧)
- ٣٩ ينظر: أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، ص ٣٦١
- ٤٠ الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، ص ١٢١
- ٤١ ينظر: نقل الأعضاء الادمية بين التحليل والتحريم، د. رضاء الطيب، ص ٦، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، ص ٣٦١
- ٤٢ سورة البقرة: الآية ١٧٣
- ٤٣ سورة المائدة: الآية ٣
- ٤٤ ينظر: مجلة الشريعة والقانون، ص ٥٦٧، و أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، ص ٣٦٨
- ٤٥ ينظر: مجلة الشريعة والقانون، ص ٥٦٧، و أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، ص ٣٧٥
- ٤٦ أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، ص ٣٧٦
- ٤٧ سورة البقرة: الآية ١٩٥
- ٤٨ ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (١٦٧/١)
- ٤٩ ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (٤٤٣/١)
- ٥٠ الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، ص ١٢٢
- ٥١ صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي [ت ١٣٨٨ هـ]، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م. (٢٦٩٩)، (١٩٩٦/٤)
- ٥٢ دار الافتاء المصرية، حكم التبرع بالدم وثوابه. رقم الفتوى ٦٣١، تاريخ الفتوى ١٥ فبراير ٢٠٠٥
- ٥٣ سورة المائدة: الآية ٣٢
- ٥٤ دار الافتاء المصرية، حكم التبرع بالدم وقوابه، و اللجنة الدائمة للإفتاء في السعودية: ج ٢٥، ص ٦٦
- ٥٥ المصدر نفسه (٦٦/٢٥)
- ٥٦ انتفاع الإنسان بأعضاء جسم إنسان آخر حياً أو ميتاً. للشيخ / محمد، ابن عبد الرحمن، بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي بجدة. الدورة، الرابعة عام ١٤٠٨ هـ. ص ١١
- ٥٧ فتوى من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت. رقم / ١٣٢ / ٧٩، عام ١٤٠٠ هـ بشأن نقل الأعضاء من حي أو ميت.
- ٥٨ سورة المائدة: الآية ٣٢
- ٥٩ سورة المائدة: الآية ٢

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



٦٠. صحيح مسلم, (٢٦٩٩), (١٩٩٦/٤).

٦١. قواعد الأحكام في مصالح الأنام, أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي, الملقب بسلطان العلماء (ت ٦٦٠هـ), راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد, مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة, (٦/١)

٦٢. ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل, (٤٤٣/١)

٦٣. المصدر نفسه, (٢٢/٢)

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم

- الأحكام الفقهية لنقل الأعضاء, رسالة دكتوراه, جامعة الإمام, ١٩٩٩ .

- أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها, محمد بن محمد المختار الشنقيطي, مكتبة الصحابة, جدة, ط ٢, ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية, جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ), دار الكتب العلمية, ط ١, ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

- تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل), أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت ٧١٠ هـ), حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بدوي, دار الكلم الطيب, بيروت, ط ١, ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

- التفسير والمفسرون, الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت ١٣٩٨ هـ), مكتبة وهبة, القاهرة, تحقيق: د محمد البلتاجي - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة, شهاب الدين, أبو الفضل, أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن أحمد الشهرير بابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ), دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - الهند, ط ٢, (١٣٩٢ هـ = ١٩٧٢ م)

- الدرر السنية في الأوعية النجدية, علماء نجد الأعلام, تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم, ط ٦, ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م

- زرع الجلد الحي: بقلم عبد الرحمن الحريثاني مقال منشور بمجلة الفيصل العدد ١١٦, السنة الحادية عشرة - الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه), أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري (ت ٢٥٦ هـ), دار التأصيل - القاهرة, ط ١, ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

- سير أعلام النبلاء, شمس الدين, محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨ هـ), خرج أحاديثه واعتنى به: محمد أمين الشراوي, دار الحديث, القاهرة - مصر, ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

- صحيح مسلم, أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ), إحقق: محمد فؤاد عبد الباقي [ت ١٣٨٨ هـ], مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه, القاهرة, ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م

- الطبقات السنية في تراجم الحنفية, المولى تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي المصري الحنفي (ت ١٠١٠ هـ), تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو, دار الرفاعي - الرياض, السعودية, ط ١, (١٤٠٣ - ١٤١٠ هـ) = (١٩٨٣ - ١٩٨٩ م)

- فقه النوازل, بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩ هـ), مؤسسة الرسالة, الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ, ١٩٩٦ م

- قواعد الأحكام في مصالح الأنام, أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي, الملقب بسلطان العلماء (ت ٦٦٠ هـ), راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد, مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة.

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون, مصطفى عبد الله القسطنطيني المعروف بكاتب جلبي وباجي خليفة, تحقيق: إكمال الدين إحسان أوغلي - بشار عواد معروف, مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي - مركز دراسات المخطوطات الإسلامية, لندن - إنجلترا, ط ١, ١٤٤٣ هـ - ٢٠٢١ م.

- لسان العرب, محمد بن مكرم بن علي بن منظور الانصاري الافريقي, دار صادر بيروت, ط ٣, ١٤١٤ هـ

- معجم مقاييس اللغة, أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي ابو الحسن, تحقيق: عبد السلام محمد هارون . دار الفكر .

- المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى, أحمد الزيات, أحمد عبد الغفور, محمد النجار, ٢٠٠٤, دار الدعوة)

- مجلة الشريعة والقانون . كلية الشريعة والقانون بالقاهرة, جامعة الأزهر, العدد التاسع والثلاثون ٢٠٢٢ م.

- مناهج المفسرين, منيع بن عبد الحلیم محمود (ت ١٤٣٠ هـ), دار الكتاب المصري - القاهرة, دار الكتاب اللبناني - بيروت, عام النشر: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م

- نقل الاعضاء وزرعها, ا. د محمد رشيد غالب, بحث مقدم الى مؤتمر مجمع البحوث الاسلامية الثالث عشر, ربيع الاول ١٤٣٠ هـ .

- نقل الاعضاء الادمية بين التحليل والتحریم, د. رضاء الطيب, ص ٦, أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليه

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م

Al-Thakawat Al-Biedh Magazine

Website address

White Males Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN 2786-1763

Deposit number

In the House of Books and Documents

(1125)

For the year 2021

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



العدد (١٩) السنة الخامسة ذو الحجة ١٤٤٧ هـ حزيران ٢٠٢٦ م



general supervisor

Ammar Musa Taher Al Musawi

Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Nouredine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon